



قرار المجلس التنفيذي رقم (22) لسنة 2019م

بإلغاء قرار المجلس التنفيذي رقم (27) لسنة 2006م

بشأن عدم الجمع بين عضوية المجلس الوطني الاتحادي والوظائف العامة

نحن سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي ولي العهد نائب الحاكم رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة،

بعد الاطلاع على دستور دولة الإمارات العربية المتحدة،

وقرار رئيس دولة الإمارات العربية المتحدة رقم (1) لسنة 2016م بإصدار اللائحة الداخلية للمجلس الوطني الاتحادي،

والقانون رقم (2) لسنة 1999م بشأن إنشاء المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة ولائحته الداخلية وتعديلاته،

والقانون رقم (6) لسنة 2015م بشأن الموارد البشرية لإمارة الشارقة ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وقرار المجلس التنفيذي رقم (27) لسنة 2006م بشأن عدم الجمع بين عضوية المجلس الوطني الاتحادي والوظائف العامة،

ولما تقتضيه المصلحة العامة،

أصدرنا القرار الآتي:

المادة (1)

يُلغى قرار المجلس التنفيذي رقم (27) لسنة 2006م بشأن عدم الجمع بين عضوية المجلس الوطني الاتحادي والوظائف العامة.

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه ويُنشر في الجريدة الرسمية.

صدر عنا بتاريخ:

الإثنين: 03 محرم 1441هـ

الموافق: 02 سبتمبر 2019م

سلطان بن محمد بن سلطان القاسمي

ولي العهد نائب حاكم إمارة الشارقة

رئيس المجلس التنفيذي لإمارة الشارقة